رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

8928 - حكم جواز مقابلة أخت الزوجة لزوج أختها هل هذا صحيح؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

آآ سؤال الاخت عيم ميم سين من المدينة المنورة سؤالها الاخير تقول ما حكم مقابلة اخت الزوجة لزوج اختها؟ حيث يوجد آآ اه فئة من الناس يتخذون قوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف ان الله كان غفورا رحيما. يتخذون هذه الاية - 00:00:00

يا حجة ودليلا على جواز مقابلة اخت الزوجة لزوج اختها. هل هذا صحيح؟ افيدوني افادكم الله اما في الاية فليس دليل ليست دليلا على على محرمية زوج الاخت لاختي زوجته - 00:00:20

نعم. وانما هي محرمة عليه الا يجمعها مع اختها كما ان تحريم العمة مع بنت اخيها والخالة مع بنت اختها وكذلك ورد في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يقل احد بان زوج - 00:00:35

انت محرم لعمتها او خالتها كثير من الحوادث حوادث الفواحش ترتكب مع اخت الزوجة. يرتكبها الزوج مع اخت زوجته. لانها تدخل في وعندها من الجرأة على ذلك الشيء الكثير فربما رآها وخلى بها وربما تخرب البيوت بسبب ذلك. فكثير - 00:00:53

من حوادث الاخوات الحوادث في هدم البيوت جاءت عن عن طريق الاخت التي علقت قلب زوج اختها وعلق قلبه بها ترى لزوجته فانا انصح ان لا تقابل اخت الزوجة زوج اختها ولا تكشف له وجهها ولا مانع من الكلام معه. رد التحية ونحوها لكن - 00:01:18

لا تبدي له شيئا من محاسنها لان ذلك من المحرمات ومن اسباب قطع قطيعة الرحم. نعم. وبالله التوفيق - 00:01:40